laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٠٩٠
بتاريخ:	١٩ / ١١ / ٢٠٢٠

ملف رقم: ٤٥٣٦/٢/٣٢

مجلس الدولة - الجمعية العمومية - مركز المعلومات - القسمين الفتوى والتشريع

السيد اللواء/ محافظ الإسكندرية .

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٩٥٦) المؤرخ ٢٠١٦/٤/١٤، بشأن النزاع القائم بين محافظة الإسكندرية (مديرية الطرق والنقل) والجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي، بخصوص إلزام الجهاز بأداء مبلغ مقداره (٢٩٢٣٠٠٠) مليونان وتسعمائة وثلاثة وعشرون ألف جنيه، باقي قيمة مقايسة إعادة الشئ إلى أصله بالطريق الدائري أمام الداون تاون في اتجاه محطة المنشية، بالإضافة إلي مبلغ ١٠% من قيمة المقايسة كمصاريف إدارية أُعفى من دفعها الجهاز بتعاقده مع شركة المقاولون العرب من الباطن لتنفيذ الأعمال، والفوائد القانونية.

وحاصل الوقائع– حسبما يبين من الأوراق– أن مديرية الطرق والنقل بمحافظة الإسكندرية كانت قد طالبت الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي بسداد المبلغ محل النزاع باعتباره باقي قيمة مقايسة إعادة الشئ إلى أصله الخاصة بمشروع مد خطوط المياه الخارجة من محطة مياه المنشية (٢) بمحافظة الإسكندرية، إلا أن الجهاز اعترض استنادًا إلى أنه متعاقد من الباطن مع شركة المقاولون العرب لتنفيذ المشروع، وأنه طبقًا للتعاقد فإن الشركة هي المسئولة عن سداد قيمة أعمال إعادة الشئ إلى أصله، وأنها قد اعترضت على سداد هذا المبلغ على سند وجود زيادة في الكميات والأسعار. لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع لإصدار رأي مُلزم بشأنه.

وبعرض النزاع على الجمعية العمومية بجلستها المعقودة في ٢٠١٩/١٠/٢٣ انتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة هندسية ومحاسبية برئاسة أستاذ متخصص من كلية الهندسة بجامعة الإسكندرية يندبه عميد

مجلس الدولة - الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

laa-eg.com

الكلية، وعضوية محاسب من المديرية المالية بمحافظة الإسكندرية وممثلين عن طرفي النزاع تكون مهمتها– بعد الاطلاع على كافة الأوراق والمستندات– بيان مفردات المبلغ محل النزاع مع بيان ماهية أعمال إعادة الشئ إلى أصله التي تتم المطالبة بهذا المبلغ من أجلها، وبيان وتحديد الجهة التي تقدمت بطلب الحفر والصادر باسمها تصريح الحفر والمقايسة التقديرية بقيمة الأعمال، وبيان ما إذا كان تطوير الطريق بمعرفة الهيئة الهندسية للقوات المسلحة عام ٢٠١٧ قد تم على حسابها أم على حساب مديرية الطرق والنقل بمحافظة الإسكندرية، وبيان أثر ذلك على قيمة المبلغ محل المطالبة، وفحص كافة أوجه الاعتراض على قيمة المبلغ وبخاصة تلك المتعلقة بالكميات والأسعار وصولا إلى تحديد المبلغ المُستحق على وجه الدقة على أن تودع اللجنة تقريرها مُرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بُنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة تقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/١/٨ .

ونفاذًا لقرار الجمعية العمومية المشار إليه ورد كتابكم رقم (٧٦٨/١) المؤرخ ٢٠٢٠/٧/٢١ مرفقًا به محضر اجتماع اللجنة المشكلة برئاسة السيد الدكتور/ محمد عاطف غنيم المؤرخ ٢٠٢٠/٦/٨.

ونفيد أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٨ من أكتوبر عام ٢٠٢٠م الموافق ١١ من ربيع الأول عام ١٤٤٢هـ، فتبين لها من واقع مطالعة محضر اجتماع اللجنة المؤرخ ٢٠٢٠/٦/٨، أن رئيس اللجنة هو السيد الدكتور/ محمد عاطف غنيم ممثل المركز الهندسي بكلية الهندسة بجامعة الإسكندرية، وقد ورد بهذا المحضر ما يفيد أنه كان المشرف على الأعمال خلال كافة مراحل التنفيذ، وأن الأعمال المنفذة كانت تسلم إلى المركز الهندسي، فضلا عن أن الثابت من الأوراق أنه كان عضوًا باللجنة السابق تشكيلها بقرار السكرتير العام لمحافظة الإسكندرية رقم (٣٤٤) لسنة ٢٠١٤ لفحص ومراجعة أعمال إعادة الشئ إلى أصله موضوع النزاع الماثل، مما يفقده شرط الحياد اللازم توافره في رئيس تلك اللجنة، خاصة أن اجتماع اللجنة تم في غيبة الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي وما انتهت إليه اللجنة كان من واقع المستندات المقدمة من مديرية الطرق والنقل بمحافظة الإسكندرية كما هو ثابت بالمحضر، كما تبين أيضًا أن اللجنة لم تتضمن محاسبًا من المديرية المالية بمحافظة الإسكندرية على النحو الذى تطلبته الجمعية العمومية، مع خلو الأوراق من الإخطارات المرسلة للمديرية المالية لندب أحد أعضائها لعضوية تلك

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

laa-eg.com

اللجنة، هذا فضلا عن أن الثابت من مطالعة محضر اجتماع اللجنة أنه لم يتضمن معظم ما تم تكليف اللجنة به من جانب الجمعية العمومية.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى إعادة تكليف طرفي النزاع بتشكيل اللجنة الهندسية المحاسبية على النحو الذى انتهت إليه الجمعية العمومية بجلستها المعقودة في ٢٠١٩/١٠/٢٣ للقيام بكامل المهمة السابق تحديدها بتلك الجلسة المشار إليها، وذلك بمراعاة ما ورد بالأسباب، على أن تودع اللجنة تقريرها بنتائج أعمالها مرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بنيت عليها نتائج هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع؛ لتتولى الأخيرة تقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢١/٢/٢٤.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ١٩ / ١١ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

هشام
باحث قانون ا/ صالح
باحث لغة عربية أ/ محمد عشرى